

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٢٢٣٤ لسنة ٢٠١١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٨ بإنشاء الاتحاد العام لمنتجى الدواجن ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٨ بإنشاء الاتحاد العام لمنتجى الدواجن
الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٩٧ لسنة ٢٠٠٠ ؛
وعلى موافقة الجمعية العمومية للاتحاد العام لمنتجى الدواجن بجلستها المعقودة
بتاريخ ١٩٩٩/٦/٤ ؛

قرر:

مادة ١ - يستبدل بنص المادة (٣٢) من اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى

رقم ٩٧ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه ، النص التالى :

« يخطر الأعضاء بتاريخ موعد ومكان انعقاد الجمعية العمومية وجدول الأعمال

من خلال صحيفة يومية واسعة الانتشار قبل موعد الانعقاد بواحد وعشرين يوماً على الأقل» .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٥/١٢/٢٠١١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

م. محمد رضا إسماعيل